

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - قسم المعاملات - 22

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصل الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاحوال - 00:00:00

والاعمال اللهم امين. سله سبحانه وتعالى ان ينجي اخوتنا المستضعفين. في ارض فلسطين وان يكسر اليهود الغاصبين وان يردهم خائبين اللهم امين. في الدرس الماضي او انتهينا من الكلام حوله - 00:00:30

حالة نشرع ان شاء الله تعالى في الكلام حول الصلح. وهذه العقود الثلاثة الصلح والحوالة والضمان المشترك بينها انها جميعها جاءت لقطع النزاع. واضح؟ وانهاء وهذا العقد او هذا المبحث مبحث الصلح من اهم المباحث - 00:00:50

وهو انواع الصلح بين المسلمين والكافر. هذا نوع من انواع الصلح. وهذا الصلح عقد الفقهاء له ببابا مستقلأ هذا الباب يعرف بباب الهدنة. باب الهدنة. والصلح بين الامام والبغال وهذا يتكلم فيه الفقهاء في باب البغاء. والصلح بين الزوجين. وهذا يتكلم فيه - 00:01:20

الفقهاء في باب القسم والنشوز. والصلح في الاموال وهو المراد بدرسنا هذا هذا موضوع الكلام حول الصلح في الاموال. اذا المراد باحكام الصلح هنا احكام الصلح المتعلقة بالاموال قال رحمة الله تعالى واعلم ان الصلح. الصلح بارك الله فيكم دل على مشروعيته القرآن - 00:01:50

الكريم والسنة النبوية. القرآن الكريم في ايات. يقول الله سبحانه وتعالى والصلح خير. يقول الله سبحانه وتعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقه او معروف او اصلاح بين الناس. يقول الله سبحانه وتعالى باسم الله الرحمن الرحيم - 00:02:20 يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم. يقول الله سبحانه وتعالى فاصلحوا بين اخويكم. فایات كثيرة تتحدث عن الصلح. وجاءت احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تتحدث عن الصلح. منها قوله عليه الصلاة والسلام الصلح جائز - 00:02:40

بين المسلمين الا صلحا احل حراما او حرم حلالا. والاجماع قائم على مشروعية الصلح هنا قال رحمة الله تعالى واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار. جائز يعني مشروع جائزون يعني مشروع مع الاقرار قوله مع الاقرار اشارة الى احد الشرطين للصلح - 00:03:00 فان الصلح له شرطان. الشرط الاول الاقرار. والشرط الثاني ان تسبقه خصومة. فان الصلح اذا لم يتحقق فيه احد شرطين فإنه لا يصح عند الشافعية الشرط الاول سبق خصومة والشرط الثاني الاقرار. تمام؟ من على الحق. ولذلك قال هنا - 00:03:30

واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار. ماذا قال في صفة الزيد؟ اول بيت في هذا الباب؟ الصلح جائز مع ها؟ بعد خصومة بلا انكار. تمام؟ قال هنا واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار - 00:04:00

وهو على شيء غير المدعى معاوضة على شيء غير المدعى معاوضة. انا حاولت ان الخصل لك انواع الصلح في السبورة. تمام حتى تكون الصورة واضحة لان المصنف لم يذكر جميع الانواع. وانما ذكر بعضها - 00:04:20

فالصلح على بعض المدعى او على غير المدعى. الصلح اما على بعض مدعى او على غير المدعى. نفترض مثلا لي الف عدد نساء الفردوس لي الف على الاستاذ فردوس. انا صاحب الدين وهو مدین. فقلت له صالحتك من الالاف الذي - 00:04:40

لي عليك على خمسة. صالحتك من الالاف التي لي عليك على خمسة. تم على ماذا؟ تم الصلح على بعض المدعى. واضح؟ طبعا المسألة مفروضة اذا تقدم حصول شروط الصلح. تمام؟ اه. وبالتالي نقول هذا صلح على بعض المدعى. طب لو قلت له -

00:05:10

في السورة الاولى كان لي دين عليه. في السورة الثانية كان لي - 00:05:40
من الالف التي لي عليك على هذا الكتاب. هذا صلح على غيري المدعي. والاحظ معي في سورتين في السورتين كان الصلح على دين.

في السورة الاولى كان لى دين عليه. في السورة الثانية كان لى - 00:05:40

دين عليه لكن في الصورة الاولى تم الصلح بيني وبينه على بعض المدعى. وفي الصورة الثانية تم الصلح بيني وبينه على غير المدعى
هذا مثال للصلح اذا كان على دين. وقد يكون الصلح على عينه. قد يكون الصلح على عينه - 00:06:00

هذا مثال للصلح اذا كان على دين. وقد يكون الصلح على عينه - 00:06:00

صورته ان اقول له مثلا وقد سبق خصومة بيني وبينه في الارض لمن هي وبعد الخصومة ان الارض لي تمام ثم قال صالحني فقلت له صالحتك من هذه الارض على نصفها - 00:06:20

صالحتك من هذه الارض على نصفها - 00:06:20

صالحتك من هذه الارض على نصفها. اذا الصلح الان على عين وليس على دين. وانا صالحته من هذه في العين على نصفها. اذا هو صلح على بعض مدعى والمدعى هو عين. جيد؟ وقد يكون الصلح - 00:06:40

صلح على بعض مدعى والمدعى هو عين. جيد؟ وقد يكون الصلح - 00:06:40

على عين ايضا لكن على غير المدعاة. نفس الكلام في المثال السابق اختصمنا على وهو في الارض. كل يدعى ان ان الارض له ثم اقر بعد ذلك ان الارض لى او مثل اقراره مثل اقراره ما لو قامت البينة - 00:07:00

اقر بعد ذلك ان الارض لي او مثل اقراره مثل اقراره ما لو قامت البينة - 00:07:00

كأن شهد رجلان ان الارض لي او شهد رجل وامرأتان او شهد عدل مع يمين المدعي واضح؟ المهم انه اقر او قامت البينة على ان الارض لي. ثم تم الصلح بيني وبينه. فقلت له - 00:07:20

الارض لي. ثم تم الصلح بيني وبينه. فقلت له - 00:07:20

صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. فهذا على عين صح؟ هذا صلح على عين لكن على غير المدعي. اذا الصلح يمكن ان يجعل له اربع صور. اما ان يكون - 00:07:40

على غير المدعى. اذا اصلح يمكن ان تجعل له اربع صور. اما ان يكون - 00:07:40

بعض مدعى واما ان يكون على غير المدعى. واذا كان على بعض المدعى وهو عين. تمام؟ لأن تقول صالحتك فمن هذه الارض على نصفها. او وهو دين صالحتك من الالاف. صالحتك من الالاف - 00:08:00

00:08:00 نصفها. او وهو دين صالحتك من الالف. صالحتك من الالف -

على غير المدعى وهو دين صالحتك من الالف التي لي عليك - 00:08:20

على غير المدعى وهو دين صالحتك من الالاف التي لي عليها - 20:08:00

على هذا الكتاب. انتبه معي قليلاً. لو قلت صالحتك من هذه الأرض على نصفها. ما هو الشيء المتروك وما هو الشيء المأخوذ؟ أنا قلت صالحتك من هذه الأرض على نصفها - 00:08:40

الآن، إننا نتمنى أن نلقيكم في مكان آخر، حيث لا يحيط بهم الماء.

واخذت مازاً؟ طيب انتبه معي اذا حرف من حرف عن هذا لماذا؟ يتعدى للمتروك. وحرفه على وحرف الباء. هذا يتعدى للمأخذ وهذا

00.00.20. مکالمہ کے انتہا تک پہنچنے والے

من هذه الأرض على نصفها إذا أنا تركت هذا وأخذت هذا ما دخلت عليه الباء هذا هو المأمور. ما دخلت عليه من ما
دخلت على هذا وهذا المأمور - 00:09:50

00:08:50 انتقالات

نفس الكلام هنا. نفس الكلام هنا وهذا اوضح. صالحتك من هذه الارض على هذه السيارة. فان الارض هنا تعدى الفعل اليها بمن؟ فهـي مقتديـة مـا سـيـأـدـة تـعدـى الفـعـالـيـاـتـاـعـاـ فـهـذـهـمـأـخـمـذـةـ - 10:10:00

00:10:10 - مكتبة كلية التربية الفنية - جامعة فهد بن سلطان

و هنا صالحتك من الالف التي لي عليك على هذا الكتاب . ممكن اقول على هذا الكتاب فهمتم ؟ فان باء فان
الباء هى انتي الفعا بعما يهلك طبعها لا الاخزم - 30 : 10:00

اللهم إنا نسألك لغافل عن حاتمها - المؤمن - 30:10:00

وعن وعلى يتعدى الفعل بينهم بهما او بواسطتهما الى المتروه. هذا بارك الله فيكم ضابط اغلبية والا قد يحصل خلافه. بمعنى قد يتعدى الفعل بعل او بالباء وقد يتعدى الفعل بع: او ع: للمأழن لكونه الغالب حمد؟ نعم دال - 00:10:50

قال رحمة الله تعالى واعلم ان الصلح جائز مع الاقرار وهو على شيء غير المدعى معاوضة كما لو قال صالحتك عما تدعيه على هذا الثوب. اين هذا؟ اين هذا - 00:11:20

الثاني اربع حالات واحد اثنين ثلاثة اربعة. ايش من حالة؟ الثالثة الحالة الثالثة احسنت هذى الحالة الثالثة. هنا جيد قال وعلى بعض المدعى ابراء ان كان دينا. اين هذا؟ على بعض مدعى ابراء ان كان دينا. اين - 00:11:50

هنا صح او لا؟ اذا هو ذكر بترتيبنا الحالة الثانية والحالة الثالثة جيد قال على شيء وهو على شيء غير المدعى معاوضة. ما مثاله؟ صالحتك عما انظر عن عن هنا دخلت على المتزوج او عن مأخذ على المتزوج عما تدعيه على هذا الثوب. على هنا دخلت على - 00:12:20

المأخذ جيد فله حكم البيع. فله حكم البيع. اذا هو معاوضة. هذه المعاوضة قد تكون بيعا قد تكون اجارة قد تكون اعارة. يقول صالحتك من هذه الارض على ان جيراني سيارتكم شهر. واضح؟ - 00:12:50

اصبح ماذا؟ اصبح على ان تؤجرني سيارتكم شهرا ايجارة صالحتك ومن هذه الارض على ان تعيرني ثوبك سنة. عارية. واضح او لا؟ اذا هنا قد يكون بيعا قد يكون عارية. فهمنا؟ قال وعلى بعض مدعى ابراء. على بعض المدعى - 00:13:15

ابراء هنا ابراء طبعا اذا جعلت هذا معاوضة سترتب عليه احكام المعاوضة اذا كان بيعا سترتب عليه احكام البيع. منها ثبوت الخيار. منها ثبوت الشفاعة. منها منع التصرف قبل القبض - 00:13:45

اذا كان ايجارك ذلك اذا كان عاري كذلك. فهمتم؟ كذلك هنا اذا كان ابراء فانك ترتب عليه كذلك اذا كان ترتب عليه احكام الابراء. مثلا من احكام الابراء انه يشترط لصحة الابراء العلم بالمبرأ. لا يصح - 00:14:05

الابراء من مجهول. لا بد في الابراء من العلم بالمبرأ. ولذلك قال لكم صاحب الزيد في باب الظمان يضمن ذو تبرع وانما يضمن دينا ثابتا قد لزم يعلم كالابراء ان لابد ان يكون المضمون معلوما كما انه في الابراء لابد ان يكون الحق معلوما حتى يصح الابراء. اذا اذا كان ابراء - 00:14:35

اذا كان ابراء فلا بد ان يكون ماذا؟ لابد ان يكون معلوما احسنتم. واذا كان ابراء ايضا لا يشترط القبول ان الليبراه لا يشترط فيه القبول. فانت لو قلت لشخص مثلا ابرأتك من الدين الذي لك الذي لي عليك. ابرأتك من الدين - 00:15:05

الذى لي عليك سكت. صح الابراء. ولا يشترط ان يقول قبلت فهمته؟ اذا الابراء من احكامه انه لا يصح اذا كان المبرأ منه مجهولا ولا يشترط لصحة الابرام القبول. جيد قال رحمة الله تعالى على شيء غير - 00:15:25

دعاة معاوضة كما لو قال صالحتك عما تدعيه على هذا الثوب فله حكم البيع. وعلامة عظيم مدعى ابراء. ان كان دينا. فلو لم يقل المدعى ابرأ ذاتك لم يضر ايش الصيغة التي في السبورة؟ ايش الصيغة التي بالسبورة؟ صالحتك من هذه الالاف على - 00:15:55 خمس مئة. هل ذكرنا لفظ الابرة او لا؟ لا. يقول لك لا لا يشترط ذكر لفظ الابرة. فلا يشترط ان تقول ابرأ ذاتك اشاره الى ماذا؟ الى ان هذا يصح ابراء وان لم تتلفظ - 00:16:25

بل لفظ الابرة فلا يشترط حتى يصح ابراء ان تأتي بلفظ الابراء. فهمتم؟ بل يكفي في ذلك لفظ الصلح. قال فلو لم يقل المدعى ابرأتك او ابرأ ذاتك لم يضر. ثم قال - 00:16:45

ويلغو الصلح حيث لا حجة للمدعى مع الانكار او السكوت من المدعى عليه. نحن كنا يشترط في الصلح ماذا؟ حتى يصح. اولا سبق خصومة وثانيا الاقرار ومثل الاقرار اذا قامت البينة من شهادة عدلين او رجل - 00:17:05

اما رأتين او عدل ويسرين المدعى الى غير ذلك مما يذكر في البينة. فيقول هنا ويلغو الصلح حيث لا حجة للمدعى. يعني اذا كان المدعى ليس له بينة. تمام؟ والخصم هذا لم يقر - 00:17:35

بل منكر او ساكت. بل منكر او ساكت. فهنا اختعل الشر. اذا لا يوجد اقرار ولا توجد البينة فاختل الشرع. اذا هذه الفقرة يريد ان يشير فيها الى احد شروط صحة الصلح. وهو - 00:17:55

ان يوجد اقرار او توجد بينة. فقال وينغو الصلح حيث لا حجة للمدعى مع الانكار او السكوت من المدعى عليه. فلا يصح الصلح على

الانكار. يعني لا يصح الصلح مع الانكار - 00:18:15

اذا استمر في الانكار ولم يقر ولا توجد بينة. واضح؟ فان الصلح لا يصح. لا بد من اقراره حتى يصح الصلح. وهذا مذهب الشافعية خلافا للائمة الثلاثة. فان الائمة ثلاثة قالوا ان الصلح يصح حتى مع الانكار. وقال الامام الشافعي اذا كان الصلح مع - 00:18:35
انكار فانه لا يصح لابد مع الاقرار. واضح وغير واضح؟ جيد. قال رحمه الله فلا يصح الصلح على الانكار لا يصح الصلح على الانكار ولا على السكوت. لأن السكوت والانكار لهما نفس الحكم هنا. ولذلك انظر العباره - 00:19:05

قبلها ماذا قال؟ ويلغو الصلح حيث حيث لا حجة للمدعى للمدعى. مع الانكار او السكوت من المدعى عليه فلا يصح الصلح على الانكار او السكوت. واضح؟ وان فرض صدق المدعى. هذه غاية - 00:19:25

حتى لو فرضنا صدق المدعى فان الصلح لا يصح. حتى ولو فرضنا صدق المدعى فان الصلح لا يسع خلاف للائمة الثلاثة. ماذا قال الائمة الثلاثة؟ قال الائمة الثلاثة ان الصلح يصح مع الانكار. ثم قال نعم - 00:19:45

استدرك نعم يجوز للمدعى المحق ان يأخذ ما بذل له وفي الصلح على الانكار. واضح؟ يجوز للمدعى المحق ان يأخذ ما بذل له في الصلح على الانكار يعني اذا حصل الصلح بينك وبين شخص تمام وانت صاحب الحق. وتعلم ان هذا الشخص في البداية - 00:20:05
انكر ثم ابقر لكن ما زلت انت تشعر ان الحق لك. تم الصلح فيقول لك مع ذلك يجوز ان تأخذ ذلك فيما بينك وبين الله فقط. يجوز لك ان تأخذ حقك فيما بينك وبين الله - 00:20:35

وهذه المسألة تشبه مسألة الظفر. ومسألة الظفر قد ذكرتها لكم من قبل. واعيدها عليكم الان وهي ان الانسان يكون له حق على شخص هذا الشخص الذي عليه الحق اما انه - 00:20:55

من الاداء. او منكر ولا بينة. يعني اما مقر لكنه لا يريد ان حقك. عليه دين لك يقر بالدين لكن لا يقول لن اعطيك. لك دين علي لن اعطيك. مع انه قادر - 00:21:15

واحد او انه ينكر الدين الذي لك عليه ولا بينة لك فهذا الشخص اذا ظفرت بحقك عنده فلك ان تأخذ حقك. ما مستند مستند هذا حديث هند. قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني - 00:21:35

في ما يكفيه وولدي. فقال عليه الصلاة والسلام خذ ما يكفيك وولدك بالمعرفة فاذن لها النبي صلى الله عليه وسلم ان تأخذ.
فاستدل الشافعية رحهم الله تعالى بهذا الحديث على جواز - 00:22:05

ان صاحب الحق اذا ظفر بحقه ومن انكره ولا بينة له او من امتنع واضح مع كونه موسرا فانك لك ان تأخذ حقك. وحينئذ المعتمد في المذهب انه حتى ولو عندك بينة. لا يجب وظفرت بحقك لا يجب عليك ان ترفع للقاضي - 00:22:25

المعتمد في المذهب انه حتى ولو كان عندك بينة وظفرت بحقك لا يجب عليك ان يرفع الامر الى القاضي لما في الرفع الى القاضي من المشقة. جيد؟ طبعا يستحب. لكن لا - 00:22:55

ثم اذا ظفرت بحقك فاما ان تظفر بجنس حقك. فتأخذه حينئذ وتتملكه بلفظ كان تقول مثلا اخذت آآ ان لك عليه دنانير وجدت دنانير اخذت فتأخذ الدنانير وتقول تملكتها. وحينئذ بعد التملك تتصرف بها. واضح؟ واما ان - 00:23:15

بغير جنس حقك. كان حنك الذي اخذه منك تمرا ظفرت بذهب او بفضة واضح؟ فحينئذ بعد ان تأخذه فانك تبيعه وتأخذ حقك فقط.
جيد ولا لا وتأخذ حقك فقط. طبعا محل هذا كله اذا لم يقف على نفسه الفتنة - 00:23:45

وذكر الفقهاء واطلن قد ذكرت لكم هذا. والمسألة ستأتي مبسوطة في اخر الكتاب في باب البيبات. ذكر لكم انه اذا توقف اخذ حقه على كسر باب او نقب جدار فانه يجوز ان - 00:24:15

الباب وان ينقب الجدار حتى يأخذ حقه. هذه المسألة اشار اليها هنا. فقال نعم يجوز للمدعى للمدعى المحق ان يأخذ ما بذل له في الصلح على الانكار ثم ان وقع بغیر المدعى به كان ظافرا - 00:24:35

يعني ان اخذت شيئا غير المدعى به. كان كان المدعى النقود فوجدت تمرا. تمام؟ كان ظافرا. ايش معنى كان ظافرا اي صاحب مسألة الظفر التي شرحتها لكم الان. قال وسيأتي حكم الظفر. شرحته لكم باختصار - 00:24:55

وسيأتي حكمه في باب الدعاوى ان شاء الله في اخر الكتاب. تمام؟ ونشرحه مرة اخرى في حينه باذن الله تعالى قال رحمة الله تعالى
فرعون هذا الفرع بارك الله فيكم في الحقوق المشتركة. وعادة يذكر الفقهاء رحمهم الله تعالى - 00:25:15

على الحقوق المشتركة في اخر الصلح. ولذلك صاحب صفوة الزيد بعد ان ذكر احكام الصلح قال بشرط ابطل واعجز في الشرع على
مروره ووضع الجذع. وجاز اشراع جناح معتدي لمسلم في نافذ من سبل لم يؤذى من مر. وقدم بابك وجاز تأخير باذن الشركاء. فقال
- 00:25:35

هنا باختصار طبعا يعني في المعاملات في الحقيقة صاحب فتح معين ما اطال الكلام. يعني مبحث الصلح مختصر جدا ربما بعض
الكتب الاصغر حجما تتوسع في احكام الصلح في احكام الضمان في احكام الحوالة اكثر من آآ صاحب - 00:26:05

الفتح المعين فهو في المعاملات مختصر جدا. قال هنا يحرم على كل احد هذا كلام مهم الذي يقوله الان اذا فهمت هذا الكلام ونظرت
للوالق ستجد كثير من المخالفات. قال يحرم على كل احد - 00:26:25

غرس شجر في شارع. ما معنى الشارع؟ الشارع هو المفتوح من الجانبيين. النافذة من الجانبيين. هذا يسمى شارعا. تمام؟ مفتوح من
هنا مفتوح من هنا. هذا شارع. تمام والطريق يشمل المفتوح من الجانبيين والمغلق من جانبه. اذا ايها اعم - 00:26:45

ها الطريق اعم. لأن الطريق يشمل المفتوح من الطرفين. والمغلق من احد الطرفين. يشمل هذا واذا. واما فيختص بالمفتوح من
الجانبيين. اذا كل شارع بريق. وليس كل طريق بشارع فهمنا؟ قال الحكم هذا في ماذا؟ في الشارع. قال يحرم على كل احد غرس
شجر في شارعه - 00:27:15

يعني انت في شارع من الشوارع قلت ساغرس شجرة هنا. ما حكم غرس الشجرة في شارع المسلمين؟ قال ذلك يحرم على كل احد
غرس شجر في شارح ولو لعموم النفع للمسلمين. هذه غاية غاية في - 00:27:45

يريد ان يشير الى ان بعض الناس بعض العلماء خالفوا في هذا وقالوا ان غرس الشجر في المسلمين اذا كان لنفع عام فانه يجوز. فقال
ردا عليهم حتى ولو كان لنفع عام - 00:28:05

حتى ولو كان لعموم النفع. واضح؟ سواء قلت ينتفع المسلمون باكل ثمارها ينتفع المسلمون بالاستظلال باوراقها حتى ولو كان لذلك
فانه يحرم. لماذا؟ لأن غرس تلك الشجرة في شارع المسلمين مظنة - 00:28:25

ان تضيق الطريق عليهم عند الازدحام. جيد؟ قال يحرم على كل احد غرس شجر في شارع ولو لعموم النفع للمسلمين كبناء دكة
والدكة المصطبة اصطبة هو البناء الذي يبنيه الانسان - 00:28:45

امام بيته واضح؟ في فناء الدار يعني هكذا مثل هذه مثلا. وتكون مرتفعة قليلا تمام بحيث ان الواقع اذا وقف امام الباب يقف عليها.
في العادة عرفتم ماذا تسمى عندكم؟ لها اسم او لا - 00:29:05

مسموعة؟ دراسة. دراس. هكذا درس. بالباء دراس. تراس. جيد. هذه تسمى مصطبة ومثلها الدكة. ايش الدكة؟ الدكة مثلها لكن مرتفعة
قليلًا يعني تشبه اه آآ الكرسي لكن تكون من بناء في العادة الانسان بعد العصر يجلس يشرب شاهي عليها بجانب بيته. نعم -
- 00:29:25

تدخل في ذلك تدخل في هذا مصطبة والدكة وهذى الاشياء يعني فهمتم؟ اه فقال هنا طبعا هو الان شف يبنيها ليس في ملكه. يبنيها
في الشارع. اما لو كانت الارض مملوكة لك ما في مشكلة عليك. نحن نتكلم اذا كان بناؤها في شارع - 00:29:55
يعني بيتك ينتهي هنا ثم انت تبني امام بيتك في شارع الناس. تمام؟ قال يحرم على كل احد غرس شجر في في شارع ولو لعموم
النفع للمسلمين كبناء دكة. ايش معنى بناء دكة؟ عرفناها. صح؟ طيب ايش معنى قولني كبناء دكة - 00:30:15

اي ويحرم بناء دكة في شارع. ولو انتفع بها المسلمين. وانتهى بها الضرر وان كان بناؤها في فناء بيته. يحرم بنائها حتى ولو انتفع بها
المسلمون. واحد واضح حتى ولو انتفى الضرر. قال الطريق ما شاء الله واسع ما الناس الشارع واسع يعني ما يحتاجون يمرون من
هنا - 00:30:35

حتى واني حرمت. حتى ولو كان بفناء بيته. اما من بيتك يعني؟ قال هذا امام بيتي. حتى وان سيأتي هذا في كلامه. واضح؟ هذا كلها

ماذا؟ غaiات للتحريم. حتى وان حتى وان - 00:31:05

جيد انا كبناء دكة وان لم يضر فيه اي وان لم يضر المار فيه اي في بناها. او فيه اي في الشارع. فيه اي في الشارع. فالضمد في قوله فيه يعود - 00:31:25

على الشارع. وان لم يضر شوف الفاعل المفعول به لقوله يضر ممحوظ. تقديره المارة. تقدير الكلام لم يضر بناء الدكة المارة في الشارع. شف هذا هذا تركيب الجملة وان لم يضر اين فاعل يضر؟ مستتر يعود على ماذا؟ على بناء الدكة والا - 00:31:45

ان يضر بناء الدكة. يضر من؟ المارة هذا مقدر المارتان. في فيه في الشارع شوف التركيب واضح؟ قال وان لم يضر فيه ولو لذلك ايضا ايش يعني ذلك ايضا يعني يحرم بناء الدكة ولو لنفع المسلمين ايضا - 00:32:15

فهمني الشوك ولا لا؟ ثم قال وان انتفى الضرر في الحاء. وان انتفى الضرر حالا حتى ولو كان الضرر الان منتشر واضح فانه يحرم ايضا. لتوقع الضرر في المال. جيد؟ قال - 00:32:45

ان انتفى الضرر حالا. او كانت الدكة بفناء داره. شوفوا ما زال في الغاية. تأكيد حتى اولو كانت الدكة بفناء داره اي امام بيته فانه يحرم ايضا. فهمنا؟ ثم قال - 00:33:05

انتهى الان. قال ويحل الغرس بالمسجد. يحل غرس شجر بالمسجد لكنه مع الكراهة. يحل غرس شجر بالمسجد مع الكراهة. قال ويحل الغرس بالمسجد اي الانتفاع المسلمين. اما باكل من ثمر تلك الشجرة المغروسة. واما باستظلال - 00:33:25

بظلها مثلا او نحو ذلك. قال ويحل الغرس من مسجد المسلمين او ليصرف ريعه اي تقدير الكلام او ليصرف ريع ثمرها. تلك الشجرة لها ثمر نفترض غرس نخلة في المسجد - 00:33:55

والنخلة فيها ثمر. هذا التمر بیاع والربع يكون لمصلحة المسجد لمصالح المسجد. هذا يحل لكن مع الكراهة. قال ويحل الغرس من مسجد المسلمين او ليصرف ريعه بل يكره. شف هذه العبارة فيها قلق. بل يكره. ولذلك قال المحشون الاولى ان - 00:34:15

ان يقول لكن مع الكراهة. مثلا او يقول بكره. ويحل بكره الغرس بالمسجد للمسلمين او ليصرف ريعه. واضح؟ فقوله بل يكره هذه فيها قلم. جيد؟ نعم ومما ذكره الفقهاء رحمهم الله تعالى في هذا الموضوع انه يحرم في الشارع انه يحرم في الشارع - 00:34:45

اشراع الجناح عرفتم الجناح؟ تمام؟ بلكونة بلكونة يحرم اشراع الجناح ويحرم بناء الصابات عرفتم الصابات؟ الصابات مثلا هذا بيت هنا هذا قديما موجود في المدن القديمة الذي يذهب الى بعض المدن القديمة عندنا في صناعة القديمة وفي حضرموت تمام حتى في - 00:35:15

عدن في بعض شوارعها بيت هنا وبيت هنا والشارع هنا. تمام؟ ثم هذا البيت وهذا البيت بينهما جسر الاعلى هذى يسمى صباب. هذا الجسر الذي يصل بيته هذا طريق هذا طريق في الاسفل. وهذا يصل - 00:35:45

البيتين. واضح يسمى ايه؟ صعبان. والروشن الجناح البلكون هذا. جيد؟ قال يحرم اشراع الجناح. روشان. ويحرم بناء الصبار في الشارع. ايش الشارع المفتوح من الجانبين تمام في الشارع في النافذ من الجهتين. الا بثلاثة شروط. الشرط - 00:36:05
ولا اذا كان المشرع اذا كان الباني لهذا مسلما يجوز اذا كان غير مسلم اذا كان ذمي لا لا يجوز. الا اذا سكنوا حيا او قرية منفردين - 00:36:35

سكنوا في حي في قرية منفردين عن المسلمين فلهم من يفعلون ذلك. اما لو سكنوا بين المسلمين في قرية المسلمين في حي المسلمين ليس لهم ذلك اذا الشرط الاول ايش؟ اه ان يكون مسلما. الشرط الثاني بارك الله فيكم ان يكون عاليها - 00:36:55
ان يكون عاليها بحيث انه لا يؤذني من مرعاة. تليوم يقول حتى السيارات الشاحنات العالية اذا كانت ثمر يكون عاليها بحيث لا يؤذنيها. الشرط الثالث بارك الله فيكم ان يكون الطريق نافذا من الجهتين. وهذه الشروط الثلاثة نظمها صاحب صفة زبد فقال وجاز - 00:37:15

اشراع جناح معتلي. وجاز اشراع جناح معتني لمسلم. هذا الشق الثاني في نافذ من سبل هذا الشرط الثالث لم يؤذني من مر اي انه عالم بحيث انه لا يؤذني من مر. اما اذا كان الطريق ليس نافذا. بل هو مغلق من جهة مفتوح من جهة. تمام - 00:37:45

فإن هذا يتم فيه الصلح مع أهل الدرب. وأهل الدرب من نفذ بابه إلى الدرب. وهو لم هذه المسائل وإن ذكرتها في فتح القريب تمام فلا حاجة أن نعيدها هنا ونشرع في الباب الذي بعده وهو باب - 00:38:15

الوكالة. تمام؟ قال رحمة الله تعالى باب آآ الوكالة ولم يقل باب مباشرة دخل باب الوكالة من المدع من الكتاب أو لا؟ من الكتاب؟ اه من الكتاب. باب الوكالة. الوكالة يصح فيها فتح الواو - 00:38:35

وكسرها تقول وكالة تمام وهذا هو الألفاظ وكالة ووي كالة بكسر الواو. والوكالة معناها لغة التفويض. التفويض والحفظ. التفويض والحفظ. التفكير لأن تقول وكلتك ان تشتري لي كذا وكذا. هذا تفويض. فوضت الشراء اليك - 00:38:55

وتطلق الوكالة على الحفظ. وكفى بالله وكيلًا. وكفى بالله حفيظًا. جيد؟ هذا معناها في اللغة. اذا الوكالة في اللغة التفويض والحفظ.

واما في الاصطلاح تفويض شخص تفويض شخص ما له فعله - 00:39:25

ما يقبل النيابة تفويض شخص ما له فعله تفويض شخص ما له قبل النيابة إلى غيره إلى غيره ليفعله في حال الحياة.

تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة إلى غيره ليفعله - 00:39:45

في حال الحياة، تفضل. واضح؟ كتبتم؟ ماذا كتبتم يا عبدان؟ بسم الله. كتبتم مم تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة تفويض شخص ما له فعل مما يقبل النيابة إلى غيره. ليفعله في حال الحياة. كتبته - 00:40:15

اقرأ. احسنتم. انتبه معي سكان الوكالة اربعة. انا لو قلت مثلا وكلتك يا ابا اياس ان تشتري لي كتاب فتح المعين تمام؟ فانا ماذا اسمى؟ موكل. وهو ماذا يسمى؟ وكين. وشراء الكتاب؟ موكل - 00:40:45

والصيغة وكلتك. الصيغة لا يشترط فيها ايجاب وقبول. يكفي فيها ايجاب وعدم رد يكفي فيها ماذا؟ ايجاب لفظ يشعر بالتفويض.

تمام؟ من الموكل وعدم رد من من الوكيل يكفي هذا. طيب هذى كم ارkan؟ اربعة. موكل وكيل موكل في صيغة. طيب نريد - 00:41:15

ان نستخرج هذه الاركان من التعريف. ايش يقال في التعريف؟ تفويض شخص ايش من شخص هذا؟ وكيل. او موكل طب لما قال تفويض هذا اشارة الى الصيغة. يقول العلامة الشرقاوي رحمة الله لا تفويض الا بصيغة - 00:41:45

اذا كلمة تفويض تدل على ركن الصيغة. ولذلك بعض المحشين لما جاء الى هذا التعريف قال لا. بدل التفويض نحتاج ان نحط كلمة عقد. عقد يقتضيه. مثلا حتى يشعر بالصيغة. واضح. اللام - 00:42:05

انا احتج لان كلمة تفويض تكفي فانه لا تفويض الا الا بصيغة. فهمتم علي ولا لا طيب اذا كلمة تفويض هذه تدل على ركن الصيغة.

تفويض شخص هذا هذا تفويض شخص هذا - 00:42:25

نوكل اولا ما له فعله مما يقبل النيابة. موكل فيه صح؟ الى غيره. او وكيل. اربع ارkan. كلها موجود في التعريف. اذا تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة إلى غيره ليفعله في حال الحياة. لو قلت لكم - 00:42:45

هل الوكالة مذكورة في القرآن الكريم؟ مذكورة الله سبحانه وتعالى وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمًا من اهله وحكمًا من اهليها.

المعتمد في المذهب انهم وكيلان لا حاكمان. اذا هذه الآية تدل على مشروعية الوكالة. واحد - 00:43:05

طبعاً يستأنس للوكالة ايضاً بقوله سبحانه وتعالى فابعثوا احدكم بورقكم هذه الى المدينة. لكن هذا من قبلنا وفي المذهب عندنا ان شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا حتى وان وافق شرعاً - 00:43:35

بشكلنا. واضح ولا لا؟ طيب. من السنة دليل على التوكيد. حديث عروة البارقي معنا قريباً صح؟ قال الفقهاء رحمهم الله ان توكيلاً النبي صلى الله عليه واله وسلم لعروة البارق رضي الله عنه كانت - 00:43:55

مطلقة صح؟ احسنت ممتاز. وحديث بعث معاذ الى اليمن تمام او بعث نقول احسن هكذا طريقة عامة بعث السعاة لأخذ الزكاة. فان السعاة الذين يجسدهم الامام نواب وكلاء عنه في اخذ الزكاة. اذا بعث النبي صلى الله عليه وسلم السعاة - 00:44:15

للزكاة هذا من باب الوكالة. والاجماع قائم على مشروعية هذا العقد. وهذا العقد عقد الوكالة من العقود التي تحتاجها في كل يوم قل ان يمضي عليك يوم الا وانت وكيل عن غيرك او توكل غيرك ببعض الاعمال - 00:44:45

في التعريف قال تفويض شخص ما له فعله ما له فعله. طبعاً نحن قلناكم عندنا اركان؟ اربعة. الاول ايش المكن ها؟ مكن. يشترط في الموكا صحته مياش ته لاما هوكا فيه بشت ط - 00:45:05

وفي الموكل صحته مباشرته لما وكل فيه. لانه اذا لم يصح اذا لم تصح مباشرتك انت. بما وكلت فيه فغيرك الذي وكلته من باب اولى
الا تصح مباشرته. فهممت؟ وبالحال . الص. لا تصح عقوده - 00:45:25

فيها ممتنعة فتوكيلها ايضاً ممتنع. هذا بالنسبة لمن؟ هذا بالنسبة للموكل. كذلك الوكيل يشترط صحة مبادرته. لانه اذا لم يصح ان يباشر ذلك بنفسه. فمن باب اولى ان انه لا يصح ان يباشر ذلك عن غيره. وبالتالي لا يصح مثلاً ان توكل صبياً ليعقد لك عقد بيع -

00:46:15

الاول في باب الوكالة ما صح ان يباشر الموكيل بنفسه جزاً - 00:46:45
فله التوكل في استثناءات. يعني مثلاً الاعمي مر معنا ان الاعمي لا يصح مباشرة لعقد البيت اي لبيع لبيع وشراء معين. لانه اختل في

العامي شرط الرؤيا. لكن هل يصح ان العامي يوكل ؟ يصح للضرورة. هنا لا يصح المباشرة او لا تصح المباشرة - 00:47:05
لكن يصح ماذا؟ يصح التوكيل هذا مستثنى. والا في الاصل ان ما صح ما جاز ان يباشره الموكيل جاز له ان يوكل فيه. ماذا فلاأ؟ اتضحك يا اخوان؟ حمد. هذان دكتار. الموكا - 00:47:35

الوكيل. ولكن الثالث الموكل فيه؟ هنا في التعريف ماذا قال؟ ما فعله مما يقبل النيابة. اذا الشرط الاول ان يكتبه، الموكلا، فيه مما يقبل النيابة. فما لا - 00:47:55

النيابة لا تصح في الوكالة. فالعبدات البدنية الاصل فيها انها لا تقل النيابة. فلا يصح ان قيل شخصا ان يتولى نيابة عنك. او ان يصل اليك نيابة عنك، او ان تصرح نيابة عنك، ان العبدات البدنية لا تقدر النيابة - 15:48:00

واحد اذا الشرط الاول في الموكيل فيه ان يكون مما يقبل النيابة. الشرط الثاني ان يملكه الموكيل حين التوكيل.
فلا يصح ان اقول وكلتك في بيع سيارتي التي - 00:48:35

اشتريها وكلتك في طلاق زوجتي التي ساتزوجها. لانه حين التوكيد اه لا املكه. واضح ولا لا؟ اذا لا بد ان تملك الموكل فيه حين التوكيل او على الاقل ان يكون ماذا؟ ان يكون تبعا سيأتي اذاحه بعدين في الدرس. الشرط الثالث ان يكون معلوما ولو من وجہه. لا يشترط ان - 00:48:55

الموكل فيه معلوم من كل وجه. يكفي ان يكون معلوما من وجه. ولذلك قال لك ايضا في صفوۃ الزبیر. قال العلامة ابن رسلان ما صح ان يباشر الموكل بنفسه جزی له التوکل وجاز في المعلوم من وجه - 00:49:25

وجاز في المعلوم الوجه. فانا مثلا ممكن اقول للأستاذ محمد رندي وكلتك ان تشتري لي طعاما. ها منع الطعام ما حددت له. لكن هذا معلوم الوجه انه طعام. فهو يشتري له. بعد ذلك اه طعام. يشتري دجاج - 00:49:45

اشتري فاكهة اشتري الخبز اي كان. هو معلوم من وجهاه لا يشترط العلم بكل التفاصيل. يكفي ان يكون وجهاه ما. فهمتم؟ كم هذى شوط؟ شوط موكا. في ثلاثة ان يكع: مما يقى. النهاية ان: يملكه الموكا - 00:50:05

حين التوكيل ان يكون معلوما ولو بوجهه. كم هذه الشروط ؟ ثلاثة. والصيغة يشترط فيها ما يشترط في صيغة البيع والشراء الا الا في الاقرءان ، كفه هناعده الارد ، كفه هناعده الارد طبع - 00:50:25

بالطعام وعجز عن شرائه. اذا كان الانسان مضطراً للطعام وعجزاً على شرائه. فوكل غيره يشتري فهنا الوكالة واجبة. واضح او لا؟

واما كونها مكرهه فإذا كان فإذا كانت الوكالة فيها اعنة على مكرهه. ومحرمه اذا كان في اعنة على حرام. قال رحمة الله تصح -

00:51:05

وكالة شخص متمن ل نفسه كعبد وفاسق. تصح وكالة شخص ايش معنى هذا؟ ما معنى هذه العبارة؟ يعني يصح ان الموكيل يوكل شخص اخر هذا الشخص الاخر الذي وكله يستطيع التصرف بنفسه. اذا قوله هنا متمن لنفسه -

00:51:35

هذا شرط في الوكيل. فهمتم العبارة ولا لا؟ تصح وكالة شخص اي تصح الوكالة من موكل من موكل لشخص هذا الشخص متمن لنفسه اي عنده تمكن انا التصرف بنفسه. واضح وغير واضح؟ قال تصح وكالة شخص متمن لنفسه -

00:52:05

اضرب لنا مثلا ضرب لنا ف قال كعبد وفاء فاسق في قبول النكاح. ولو ولو بلا اذن السيد. يصح ان توكل العبد ان يقبل لك النكاح. لاحظ معي ان يقبل اذا الكلام في القبول ليس في الایجاب. يصح ان -

00:52:35

وكل عبد ان يقبل لك النكاح. يعني مثلا انا تقدمت للزواج من امرأة. وهذا ايتها فوليها يقول زوجتك ابنتي فلانة كذا كذا الى اخره. فانا اقول لهذا العم وكلتك لتقبل نيابة عن هذا النكاح. وكلتك لتقبل النكاح نيابة عنني. هل يصح هذه -

00:53:05

من اجدى صفة هذه الوكالة او لا تصح؟ قال تصح. طيب يقول لك العبد لكن ما في اذن من السيد نقول يصح وان لم يأذن لك السيد جيد ف قال تصح وكالة شخص متمن ل نفسه كعبد وفاسق في قبول -

00:53:35

شاخن ولو بلا اذن سيد. لا في ايجابه. اي فلا يصح توكي العبد ومثله الفاسق في ايجاب النكاح. اما في القبول فالامر اوسع. يصح وهي الان سيعرفها تفويف قلنا تفويف اشاره الى احد اركان العقد وهو الصيغه. شخص هذا هو الموظف -

00:53:55

امره هذا الموكيل فيه الى اخر هذا هو الوكيل. فيما يقبل النيابة ليفعله في حال حياته. قوله ليفعله في حال حياته بارك الله فيكم. هذا قيد. اخرجه ماذا؟ اخرج الایصال لأن الایصال اثبات تصرف بعد الموت. لأن اقول مثلا اذا انا مت -

00:54:25

تمام آآقم برد هذه الامانات الى اصحابها. وردي هذا الشيء الى فلان هذا اثبات تصرف مضاف لما بعد الموت. هذا يسمى ماذا؟ يسمى ايصال. وهو غير الوصية. الوصية تبرع. مضاف -

00:54:55

ابعد الموت لكن هذا ايصال اسناد فعل يكون بعد الموت. قال فتصح من هذه؟ الوقت وكالة في كل عقد كبيع تصح الوكالة في البيع -

00:55:15

ونكاح وهبة وكلتك ان تهب فلان كذا وكذا. تمام؟ ورهن وكلت ان ترهن كتابي هذا. تمام؟ وطلاق منجز. طلاق منجز كان يقول وكلتك ان تطلق زوجتي فلانة معينة اما لو كنت متزوجا باربع مثلا مثلا تمام وقلت وكلتك ان تطلق احدى -

00:55:35

نسائي الأربع فانه لا يصح. جيد. لكن لو وكلتك بطلاق منجز في معينة صحة. اذا قوله هنا وطلاق منجز اي لمعينة. قال فتصح في كل عقد كبيع ونكاح وهبة ورهن وطلاق منجس. واكفي كل فسخ كاقالة -

00:56:05

ورد بعيّب واضح؟ كاقامة ما معنى الاقالة؟ طلب المشتري من البائع فسخ ان يطلب المشتري من البائع فسخ البيع هذي تسمى اقالة. قال كاقالة ورد بعيّب ايضا وكلتك ان ترد هذه السلعة التي اشتريتها وظهر عيّبها الى البائع فلان. جيد؟ قال -

00:56:35

وفي قبض واقباض للدين والعين. كيف يعني؟ انا لي دين على الاستاذ ديماس. فقلت وكلتك لتقبض الدين الذي لي على الاستاذ ديماس. وهذا موجود. بعض الناس يشتغل في هذا يسمى في بلادنا آآمتقاضي الديون. يعني اذا كان انت لك دين على الناس في السوق. بعض التجار له -

00:57:05

ديون له ديون كثيرة على الناس. فرأي بشخص يقول هذا الكشف وكلتك ان تذهب الى هؤلاء وتأخذ الديون منهم وهو يطاردهم من مكان الى مكان. من بيت الى عمل الى آآمسجد حتى يستخرج الديون منهم -

00:57:35

هذا عمل يعني عمل جيد فقال هنا وفي قبض واقبالي للدين يعني اما قبض اعطاء دين يعني مثلا ان اريد ان اعطي دين للاستاذ وافي. فاقول للاستاذ مثلا رزق وكلتك ان تقبض هذا المال -

00:57:55

الدين للاستاذ وافي. مثلا جيد او اما قبض اما اقباض له او قبض منه. اما اقبض له او قبض منه. تمام؟ وفي قبض واقباض للدين او العين. كذلك في العين مثلا. انا -

00:58:15

على سبيل المثال اعدت آآكتابي للاستاذ نور فجري تمام كتاب فتحي المعين اعرته فقلت مثلا وكلتك يا استاذ توفيق ان تأخذ الكتاب منه. عن معاشرة او مثلا الاستاذ حلمي صلاح الدين - [00:58:35](#)

سيارتي تمام؟ فيقول مثلا يا استاذ عبد الله وكلتك ان تأخذ سيارتي المغصوبة منه. جيد؟ قال هنا وفي قبض واقبال اظل للدين او العين وفي استيفاء عقوبة ادمي. كيف يعني استيفاء عقوبة ادمي؟ يعني لك حق على فلان - [00:58:55](#)

اما عقوبة قصاص واما عقوبة قذف اما قصاص واما قذف عقوبة لحق ادمي فتوكل شخصا ان يستوفى لك هالتك العقوبة. تمام؟ قال وفي استيفاء عقوبة ادمي. وتفهم من قوله عقوبة ادمي انه لا يصح التوكيل في استيفاء عقوبة لله. كالحدود. شرب الخمر - [00:59:15](#)

والزنا ونحوهما. لماذا؟ لأن حدود الله عز وجل الاصل فيها الدرء والاسقاط. الاصل فيها معدة الدرء والاسقاط. نعم. قال وفي استيفاء عقوبة ادمي والدعوة والجواب اي ويصح التوكيل الدعوة والجواب. الدعوة ان تدعى حقا على الغير. تمام؟ فتوكل شخص تقول يا فلان انا - [00:59:45](#)

لي حق على فلان. اريد ان استخرج هذا الحق. لكن فلان هذا ينكر. فاريده قبل ان تقوم بدعوة عند الحاكم تدعى ان لي حق على فلان وتطالب بهذا الحق. هذا اليوم الذي نحن نسميه - [01:00:15](#)

المحامي المحامي هل عمله اليوم؟ المحامي ماذا يعمل؟ هو يكون وكيلًا في الخصومات. المحامي ماذا يسمى عندكم محامي؟ ايوه هذا المحامي هو وكيل في الخصومات فهو وكيل في اقامة الدعوة - [01:00:35](#)

نيابة عنك ووكيل في الجواب عنك. يعني اذا ادعى شخص عليك انت تذهب للمحامي تقول له هذا الشخص يدعي علي دعوة كاذبة مثلا كذا وكذا. وحينئذ انا اريده ايتها المحامي ان تجيب على هذه الدعوة. فاوكلك في ذلك - [01:00:55](#)

تعليق ولا لا؟ فقال هنا والدعوة والجواب. وان كره الخصم. شوفها وان كره الخصم. يعني نفترض انت تريد ان تدعى دعوة على زيد من الناس. فوكلت شخصا ليقيم الدعوة - [01:01:15](#)

لكن زيد من الناس هذا قال لماذا توكله هو؟ مباشرة انت تدعى ما لك علاقة. انا اوكله اوكله وغيره لا علاقة لك. فلا يشترط رضا الخصم. فهمت علي ولا لا؟ فقال هنا وان كره الخصم - [01:01:35](#)

ونفس الكلام في الجواب. تمام؟ ثم قال وانما تصح الوكالة فيما ذكر. ان كان فيه ولاية ان كان عليه ولاية لمن ايش قال انما تصح الوكالة فيما ذكر ان كان عليه ولاية للموكل. يعني ان كان عليه اي على الموكل فيه. ولاية - [01:01:55](#)

للموكل بملك التصرف فيه حين التوكيل. يعني ان يكون الموكل مالكا للتصرف في الموكل فيه حين التوكيد اما ان توكل شخصا ان بيع السيارة التي ستشتريها ان يطلق الزوجة التي - [01:02:25](#)

ستتزوج بها هذا لا يصح. ولذلك قال هنا فلا يصح تفريع فلا يصح في بيع ما سيملكه اي لا يصح التوكيل في بيع ما سيملكه. ولا يصح التوكيد في طلاق من سينكحه - [01:02:45](#)

قال اذا تزوجت من فلانة تمام فبعدين انا وكلتك اذا تزوجت من فلانة فوكلتكم بطلاقها ما يصح هذا جيد قال رحمه الله فلا يصح في بيع ما سيملكه وطلاق من سينكحها لانه - [01:03:05](#)

لا ولاية له حينئذ. وكذا. لو وكل من يزوج موليته اذا طلقت او انقضت عدتها على ما قاله الشیخان هنا. الشیخان رافع قومي لكن رجعوا في الروضة في النکاح الصحة. سورۃ المسألة ممکن تكتب الصیفة. ان قال مثلا وكلت - [01:03:25](#)

ان تزوج ابنتي اذا طلقت او انقضت عدتها. اكتب الصیفة لان بعدین تحتاج ان تقارن بينها وبين الصیفة الاخرى وكلتك ایش قال؟ وكلتك ان تزوج ابنتي وكلتك ان تزوج ابنتي اذا طلقت او انقضت عدتها - [01:03:55](#)

هل يصح هذا او لا يصح؟ لا يصح. قال الامام الامام النووي في باب الوکالة هذا لا يصح. في کتاب النکاح قال يصح. واضح ولا لا؟ ولذلك انظر ماذا قال - [01:04:25](#)

قوله وكذا اي وكذا لا يصح. تمام؟ وكذا لا يصح التوكيد. لو وكل من يزوج موليته اذا طلقت او انقضت عدتها على ما قاله الشیخان

هنا. اين هنا؟ في باب الوكالة. لكن - 01:04:45

نجاح في الروضة في النكاح الصحة. فهمت علي ولا لا؟ اذا الامام النووي في موضع رجح الصحة في موضع رجح عدم الصحة. جيد؟ طيب شف اللي يأتي بعدها. وكذا ايش معنى وكذا؟ها وكذا يصح او لا يصح؟ لا - 01:05:05

وكذا رجح النووي الصحة في الروضة. وكذا رجح النووي الصحة في الروضة او قالت له مرأة قالت له قالت لمن؟ لا. للولي. تمام وكذا ايش قلنا معنى كذا؟ رجح النووي الصحة في الروضة لو قالت المرأة له وهي في نكاح - 01:05:35

وهي في نكاح او عدة اذنت لك في تزويج اذا حللت. شف هي تخاطب من الان الولي تقول اذنت لك في تزويج من من سينزوجها؟ ولبيها ص؟ تقول اذنت لك في تزويج. متى تقول له هذا؟ وهي ما زالت متزوجة - 01:06:07

يعني هي ما زالت هي تخاطب الان هي تخاطب هذا الولي. هذه المرأة تخاطب هذا الولي. تقول اذنت لك في تزويج متى متزوجي الان نعم لكن بعددين اذا طلقي اذنت لك في تزويج. فهمت علي ولا لا؟ يعني اذنت لك الان ان تزوجني - 01:06:27

ادا طلقني. فهمت علي ولا لا؟ شوف. وكذا ايش معنى كذا؟ رجح الامام النووي الصحة في الروضة في كتاب النكاح. تمام؟ فيما لو قالت له لمن؟ للولي وهي في نكاح او عدة اذنت لك في تزويج اذا حللت. جيد؟ ثم قال - 01:06:47

ولو علق ذلك ولو علق ذلك ما الذي علق؟ الان سيعود للمسجد الاولى ولو علق ذلك من هذا؟ الولي. علق ذلك. علق ماذا؟ علق التزويج تمام؟ علق توكييل التزويج ولو علق ذلك اي علق الولي توكييل تزوير - 01:07:17

ولو علق ذلك على الانقضاء او الطلاق فسدت الوكالة. ونفذ التزويج للاذن سورة المسألة اكتبوا الصورة هذه وقارن بين السورة الاولى التي كتبتها وهذه اذا طلقت ابنتي فقد وكلتك في تزويجها - 01:07:47

ادا طلقت ابنتي فقد وكلتك في تزويجها تمام؟ شف هذه السورة ايش يقال في حكمها؟ قال ولو علق ذلك اي علق توكييل التزويج على الانقضاء انقضاء العدة او الطلاق فسدت الوكالة ونفذت تزويج - 01:08:17

الوكالة فاسدة. لكن التزويج اذا حصل صح. الوكالة فاسدة. طيب هنا حکی عن الوكالة بايش؟ طيب والاول؟ بالصحة الذي في الروضة في باب النكاح بالصحة ما الفرق شوف الصيغة الاولى ايش؟ وكلتك ان تزوج ابنتي اذا طلقت. الصيغة الاولى وكلتك ان تزوج ابنتي اذا طلقت - 01:08:47

الصيغة الثانية اذا طلقت ابنتي فقد وكلتك في تزويجها. ما الفرق؟ ها؟ في هنا وكلتك ان تزوج ابنتي اذا طلقت. قوله وكلتك ان تزوج ابنتي. الوكالة هناك من وكلتك ان تزوج ابنة وكالة ناجزة. لكن الثانية اذا طلقت ابنتي فقد وكلتها - 01:09:17

الوكالة هنا معلقة. واضح؟ وبالتالي في الثانية هذه في الثانية هذه الوكالة لا تصح. طيب لو حصل عقد ما الحكم؟ قال هنا ونفذ التزويج لوجود الاذن وان كان بعض الشافعية ينماز في هذا. ابن العماد ينماز في هذا. قال حتى النكاح لا يصح. فهمتوا علي ولا لا؟ طيب. واما في السورة - 01:09:47

الاولى فالوكالة ماذا؟ منجزة. لانه ايش قال؟ وكلتك ان تزوج ابنتي. فالوكالة منجزة اذا طلقت جيد نكتفي بهذا القدر في باب الوكالة حتى لا يفوتنا درس الفيت بن مالك والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد - 01:10:17

محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 01:10:37